

إدارة خدمات المُشردين بمدينة نيويورك

إخطار بـجلسة استماع عامة وفرصة لإبداء الرأي بخصوص القواعد المقترحة

ما الذي نقترحه؟ تقترح إدارة خدمات المُشردين بمدينة نيويورك ("DHS") طرح قاعدة تخص إخطار تحديد الموقع النهائي للمأوي.

متى؟ وأين ستُعقد جلسة الاستماع؟ ستُعقد جلسة الاستماع العامة عن بُعد عبر منصة Zoom في يوم الإثنين الموافق 2 ديسمبر 2024، الساعة 10:00 صباحًا. ويمكن للأشخاص الراغبين في حضور الجلسة أن ينضموا عبر:

منصة Zoom (فيديو وصوت): <https://www.zoomgov.com/j/1611099761>

أو التوجه إلى www.zoom.us، والنقر على "join a meeting" (الانضمام إلى اجتماع) وإدخال معرف الاجتماع: 161 109 9761

عبر الهاتف (صوت فقط): 1-646-828-7666
أدخل معرف الاجتماع، حين يُطلب منك ذلك: 161 109 9761

كيف يمكنني الإدلاء برأيي بخصوص القواعد المقترحة؟ يمكن لأي شخص الإدلاء برأيه بخصوص القواعد المقترحة عن طريق إحدى الوسائل التالية:

- الموقع الإلكتروني. يمكنك إرسال الآراء إلى إدارة DHS من خلال الموقع الإلكتروني لقواعد مدينة نيويورك عبر <http://rules.cityofnewyork.us>.
- البريد الإلكتروني. يمكنك إرسال الآراء عبر البريد الإلكتروني إلى DHSRules@dhs.nyc.gov. يرجى كتابة "Notice of DHS Shelter Siting" (إخطار تحديد الموقع النهائي لمأوي إدارة DHS) في سطر الموضوع.
- البريد. يمكنك إرسال الآراء بالبريد إلى:

DHS Rules
c/o Office of Legal Affairs
150 Greenwich Street, 38th Floor
New York, NY 10007

يرجى توضيح أنك تبدي رأيك في قاعدة إخطار تحديد الموقع النهائي للمأوي.

- الفاكس. يمكنك إرسال الآراء بالفاكس إلى الرقم 917-639-0413. يرجى كتابة "Notice of DHS Shelter Siting" (إخطار تحديد الموقع النهائي لمأوي إدارة DHS) في سطر الموضوع.
- التحدث في جلسة الاستماع. يمكنك التسجيل من أجل التحدث في جلسة الاستماع من خلال الاتصال بالرقم - 929-221-7220 أو إرسال بريد إلكتروني إلى DHSRules@dhs.nyc.gov في موعد جلسة الاستماع أو قبل بدايتها يوم الإثنين الموافق 2 ديسمبر 2024، الساعة 10:00 صباحًا. سيتم الاتصال بالمتحدثين بترتيب التسجيل، وسيكون بإمكانهم التحدث لمدة تصل إلى ثلاث دقائق. يُرجى ملاحظة أن الجلسة مخصصة لقبول الشهادات الشفوية فقط ولن تُعقد بأسلوب "الأسئلة والأجوبة".

هل يوجد موعد نهائي لإرسال الآراء؟ نعم، الموعد النهائي لإرسال الآراء هو منتصف ليل يوم الإثنين الموافق 2 ديسمبر 2024. ويجب تسليم الآراء، بما في ذلك الآراء المرسلة بالبريد، إلى إدارة HRA في موعد أقصاه 2 ديسمبر 2024.

ماذا لو كنت أحتاج إلى المساعدة للمشاركة في جلسة الاستماع؟ يجب أن نخبرنا إذا كنت بحاجة إلى خدمات الترجمة الفورية أو ترتيبات تيسيرية معقولة للمشاركة في جلسة الاستماع. يمكنك إخبارنا عبر البريد الإلكتروني DHSRules@dhs.nyc.gov. ويمكنك أيضًا إبلاغنا هاتفياً على الرقم 929-221-7220. يلزم تقديم إخطار مسبق لإتاحة وقت كافٍ لإجراء الترتيبات. لذا، يُرجى إخبارنا بحلول 25 نوفمبر 2024، الساعة 5:00 مساءً.

هل يمكنني مراجعة الآراء المقدمة بخصوص القواعد المقترحة؟ يمكنك مراجعة الآراء المقدمة بخصوص القواعد المقترحة عبر الإنترنت من خلال التوجه إلى الموقع الإلكتروني <http://rules.cityofnewyork.us/>. بعد فترة قصيرة من عقد جلسة الاستماع، ستتوفر للامة نسخ من جميع الآراء المرسلة عن طريق الإنترنت ونسخ من جميع الآراء المكتوبة وملخص بالآراء الشفهية التي تم الإدلاء بها بخصوص القاعدة المقترحة على الموقع الإلكتروني لإدارة DHS.

ما الذي يمنح إدارة DHS سلطة وضع هذه القاعدة؟ القسمان 603 و 1043 من ميثاق المدينة. لم تُدرج هذه القاعدة المُقترحة في جدول الأعمال التنظيمي لإدارة DHS لهذا العام المالي.

أين يمكنني العثور على قواعد إدارة DHS؟ قواعد إدارة DHS مدرجة في الباب 31 من قوانين مدينة نيويورك.

ما القواعد التي تحكم عملية وضع القواعد؟ يجب أن تستوفي إدارة DHS متطلبات القسم 1043 من ميثاق المدينة عند وضع قواعد جديدة أو تغيير القواعد الحالية. وقد صدر هذا الإخطار وفقاً لمتطلبات القسم (b) 1043 من ميثاق المدينة.

بيان أساس القاعدة والغرض منها

في عام 2019، طرح مجلس شيوخ ولاية نيويورك تشريعاً (S.7215-A) يقترح تعديل القسم 21-324 من القانون الإداري لمدينة نيويورك ("القانون الإداري") لمطالبة إدارة خدمات المُشردين ("DHS" أو "الإدارة") بمدينة نيويورك بعقد جلسة استماع عامة في المنطقة المجتمعية، حيث سيتم اختيار مكان المأوى الجديد المقترح لإنشاؤه للمُشردين، وذلك قبل تحديد موقعه النهائي. كان الغرض من التشريع هو تعزيز المساءلة والشفافية من خلال السماح لأفراد المجتمع المهتمين والمسؤولين المنتخبين بالتعبير عن مخاوفهم، بما في ذلك تلك المتعلقة بالسلامة العامة والنقل وسهولة تلقي الخدمات التعليمية في منطقة مأوى المُشردين المقترح إنشاؤه. وقد تم التصديق على مشروع القانون وإدراجه في قوانين عام 2020 بصفته الفصل 383.

إلا أن صدور الفصل 68 من قوانين عام 2021 تسبب في إجراء تعديلات أخرى على القسم 21-324 لزم بموجبها إجراء جلسات تعريفية عامة بدلاً من جلسات الاستماع العامة، وذلك لأن متطلبات جلسات الاستماع العامة قد تتسبب في تأخير عملية تحديد الموقع النهائي للمأوى لأسباب غير ضرورية. فالجلسات التعريفية العامة تمنح العامة فرصة طرح الأسئلة والمخاوف المتعلقة بمأوى المُشردين المقترحة ومواقعها على إدارة DHS من دون التسبب في أي تأخير غير ضروري.

يفرض القسم 21-324، بصيغته المُعدلة، عدة متطلبات على إدارة DHS. أولاً، أصبحت إدارة DHS ملزمة "بصيغة إجراءات الإخطار بإنشاء المأوى الجديدة للمُشردين"، ويجب أن يشمل إخطار المسؤولين المحليين المنتخبين والمجلس المجتمعي في الموقع النهائي للمأوى. ثانياً، ينص هذا القسم على ضرورة إرسال إخطارات سنوية إلى المسؤولين المنتخبين على المستوى الفيدرالي والمحلي وعلى مستوى الولاية للبحث عن مواقع محتملة للمأوى المستقبلية. وأخيراً، يطالب هذا القسم إدارة DHS "بعقد جلسة تعريفية عامة واحدة على الأقل عند تحديد الموقع النهائي لأي مأوى جديد للمُشردين" في المنطقة المجتمعية المقرر إنشاء هذا المأوى فيها، ويلزمها أيضاً بنشر موعد انعقاد هذه الجلسة التعريفية وموقعها خلال مدة لا تقل عن أربعة عشر يوماً من موعد عقد هذه الجلسة.

لتنفيذ هذا الالتزام، تقترح إدارة DHS إضافة فصل جديد بعنوان "الفصل 6" في الباب 31 من قوانين مدينة نيويورك ("RCNY") لتنفيذ إجراءات الإخطار والجلسة التعريفية العامة المتعلقة بمأوى المُشردين الجديدة.

تستند سلطة الإدارة في اقتراح هذه القاعدة إلى الأقسام 389 و612 و1043 من الميثاق، والقسم 21-324 من القانون الإداري.

تظهر النصوص الجديدة تحتها خط.

[تظهر النصوص المحذوفة بين قوسين مربعين].
تشير علامة النجمة (***) إلى النصوص غير المعدلة.

يدل اللفظان "يلزم" و"يجب" على متطلبات إلزامية ويمكن استخدامهما بالتبادل في قواعد الإدارة، ما لم يُنص على خلاف ذلك أو ما لم يوضح السياق صراحةً خلاف ذلك.

القسم 1. عُدِّل الباب 31 من قوانين مدينة نيويورك بإضافة الفصل السادس الجديد، ونصه كما يلي:

الفصل 6: الإعلان عن المعلومات المتعلقة بماوى المُشردين الجديدة

القسم 6-01. التعريفات. لأغراض الاستخدام في هذا الفصل، ستكون المصطلحات التالية لها المعاني التالية:

(أ) "عقد" يعني الترتيب لإجراء جلسة تعريفية عامة أو الإشراف عليها أو تنظيمها أو استضافتها أو تنسيقها أو

المشاركة فيها.

(ب) "الإدارة" تعني إدارة خدمات المُشردين في مدينة نيويورك.

(ج) "ماوى المُشردين الجديد" يعني المنشأة التي لم يسبق للإدارة تشغيلها على أنها مأوى.

(د) "جلسة تعريفية عامة" تعني اجتماعاً أو مؤتمراً أو تجمعاً أو أي نوع من أنواع اللقاءات الأخرى التي يحضرها

موظفو القسم وتكون مفتوحة للجمهور سواءً شخصياً أو عبر وسيلة اتصال افتراضية أو عن بُعد.

(هـ) "المأوى" يعني أي منشأة تم تأسيسها وتشغيلها بغرض توفير الرعاية السكنية المؤقتة للأفراد البالغين المُشردين أو

الأسر المكونة من أشخاص بالغين أو الأسر التي لديها أطفال، وتتولى الإدارة أو أحد مقدمي الخدمات هذه المهمة بموجب عقد أو

اتفاق مماثل مع الإدارة التي تتقدم بطلب للحصول على مساعدات الإسكان المؤقت أو تتلقى هذه المساعدة بالفعل.

(و) "ماوى المُشردين في حالات الطوارئ" يعني أي منشأة بها أماكن للمبيت ليلاً، والغرض الأساسي منها هو توفير

مأوى مؤقت للمستفيدين من مساعدة الإسكان المؤقت، وتُفتح في أثناء حالة الطوارئ التي يعلنها العمدة بموجب القسم 24 من

القانون التنفيذي، أو الحاكم بموجب القسم 28 من هذا القانون، أو وفقاً لعملية حيازة الخدمات في حالات الطوارئ.

القسم 02-6. إجراءات الإخطار بإنشاء مأوى جديد للمُشردين.

(أ) بعد تحديد مأوى المُشردين الجديد المقترح، ولكن قبل تسجيل عقد تشغيل هذا المأوى لدى المراقب المالي للمدينة،

ستقوم الإدارة بما يلي:

(1) تقديم إخطار خطي إلى جميع المسؤولين المنتخبين على المستوى الفيدرالي والمحلي وعلى مستوى الولاية، إضافةً

إلى المجلس المجتمعي للمنطقة المجتمعية التي سيقام فيها مأوى المُشردين الجديد المقترح، لإبلاغهم بوجود هذه المنشأة ونية

الإدارة في تعيين المنشأة على أنها الموقع النهائي للمأوى. سيشمل هذا الإخطار:

(1) موقع مأوى المُشردين الجديد المقترح؛

(2) والطاقة الاستيعابية لمأوى المُشردين الجديد المقترح؛

(3) والفئة السكانية التي سيخدمها مأوى المُشردين الجديد المقترح؛

(4) واسم مقدم الخدمات الذي تم اختياره لتشغيل مأوى المُشردين الجديد المقترح، إن وجد؛

(5) والتاريخ المتوقع لافتتاح مأوى المُشردين الجديد المقترح؛

(2) عقدُ جلسة تعريفية عامة واحدة على الأقل يمكن فيها لأفراد الجمهور طرح الأسئلة وإبداء الآراء في المنطقة

المجتمعية التي تضم الموقع النهائي لمأوى المُشردين الجديد المقترح؛

(3) نشر تاريخ الجلسة التعريفية العامة وموعد انعقادها وموقعها أو نشر رابط الويب لهذه الجلسة على موقع الإدارة

الإلكتروني، إضافةً إلى عنوان مأوى المُشردين الجديد المقترح، قبل 14 يومًا على الأقل من موعد انعقاد هذه الجلسة؛

(4) قبول الأسئلة والآراء المكتوبة بشأن اقتراح تحديد الموقع النهائي لمأوى جديد للمُشردين في غضون 14 يومًا من

عقد هذه الجلسة التعريفية العامة.

(ب) لا تنطبق الإجراءات الواردة في هذا القسم على مأوى المُشردين في حالات الطوارئ. ولكن في حال استمرار

تشغيل مأوى المُشردين المخصص لحالات الطوارئ بعد انتهاء فترة حالة الطوارئ التي أنشئ من أجلها، يجب أن تلتزم الإدارة

بمتطلبات الإخطار المشار إليها في هذا القسم قبل تسجيل أي عقد أو اتفاقية مع المراقب المالي للمدينة لتشغيل المأوى في الموقع

نفسه.

(ج) تلتزم الإدارة بإرسال إخطار كتابي وإلكتروني وعن طريق البريد، في موعد أقصاه 31 مارس من كل سنة تقويمية

إلى جميع المسؤولين المنتخبين على المستوى الفيدرالي والمحلي وعلى مستوى الولاية، لتطلب منهم تحديد المواقع المحتملة

لإنشاء مأوى الجديدة في مناطقهم.

إدارة الشؤون القانونية في مدينة نيويورك
قسم الاستشارات القانونية
CHURCH STREET100
NEW YORK, NY 10007
212-356-4028

إقرار بموجب

القسم 1043(d) من الميثاق

عنوان القاعدة: قواعد الإعلان عن المعلومات المتعلقة بمأوي المُشردين الجديدة

الرقم المرجعي: 2023 RG 107

الهيئة المسؤولة عن وضع القاعدة: إدارة خدمات المُشردين في مدينة نيويورك

أقر بأن هذا المكتب قد راجع القاعدة المقترحة المشار إليها أعلاه وفقًا لما يقتضيه القسم 1043(d) من ميثاق مدينة نيويورك، وأن القاعدة المقترحة المشار إليها أعلاه:

- (i) وُضعت لتحقيق الغرض المنشود من الأحكام التي يجيزها القانون؛
- (ii) ولا تتعارض مع القواعد الأخرى السارية؛
- (iii) ومصاغة بدقة لتحقيق الغرض المراد منها إلى الحد المناسب والقابل للتنفيذ؛
- (iv) وتحتوي على بيان بأساسها والغرض منها يقدم شرحًا واضحًا للقاعدة والشروط التي تفرضها القاعدة، إلى الحد المناسب والقابل للتنفيذ.

التاريخ: 29 أكتوبر 2024

STEVEN GOULDEN /توقيع/
كبير المستشارين

مكتب عمدة مدينة نيويورك للعمليات
BROADWAY, 10th FLOOR 253

NEW YORK, NY 10007
212-788-1400

إقرار/تحليل
بموجب القسم 1043(d) من الميثاق

عنوان القاعدة: قواعد الإعلان عن المعلومات المتعلقة بمأوي المشردين الجديدة

الرقم المرجعي: DHS-6

الهيئة المسؤولة عن وضع القاعدة: إدارة خدمات المشردين

أقر بأن هذا المكتب قد خَلَّ القاعدة المقترحة المشار إليها أعلاه وفقاً لما يقتضيه القسم 1043(d) من ميثاق مدينة نيويورك، وأن القاعدة المقترحة المشار إليها أعلاه:

- (i) مفهومة ومكتوبة بلغة واضحة
للمجتمع أو المجتمعات المحددة المتأثرة بالقاعدة التنظيمية؛
- (ii) وتقلل تكاليف الامتثال بالنسبة إلى المجتمع أو
المحددة المتأثرة بالقاعدة التنظيمية بما يتوافق مع تحقيق الغرض المعلن للقاعدة؛
- (3) ولا تمنح فترة إصلاح مخالفات لأنها لا تشكل انتهاكاً أو تعديلاً لانتهاك أو تعديلاً لعقوبات مرتبطة بانتهاك.

29 أكتوبر 2024
التاريخ

Francisco X. Navarro /توقيع/
مكتب العمدة للعمليات